

قرار رقم () لسنة 2007م¹

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
القائد الأعلى للقوات الفلسطينية

بعد الإطلاع على المادة (39) من القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2003،
وبعد الإطلاع على القرار الرئاسي رقم (84) لسنة 1994 بشأن إنشاء مجلس الأمن القومي الفلسطيني،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

يعين السيد محمد يوسف دحلان مستشاراً لدى رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لشؤون الأمن القومي وأميناً لسر مجلس الأمن القومي.

مادة (2) مهام مستشار الأمن القومي / أمين السر

- 1 - ترجمة السياسات والتوجيهات التي يقرها الرئيس إلى برامج تنفيذية، ومتابعة تنفيذها.
- 2 - تقديم التوصيات والاقتراحات لمجلس الأمن القومي بشأن استراتيجيات وخطط العمل وهيكلية وموازنات الأجهزة الأمنية لإقرارها.
- 3 - تطوير البرامج والخطط الخاصة بإعادة بناء الأجهزة الأمنية ومتابعة تنفيذها مع كافة الأجهزة ورفع تقارير دورية حول مستوى الإنجاز للرئيس.
- 4 - تنظيم وتطوير والإشراف على العلاقات الدولية الخاصة بقضايا الأمن القومي.

مادة (3)

يشترك مستشار الأمن القومي / أمين سر مجلس الأمن القومي في حضور اجتماعات اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية بحكم المنصب لمتابعة القضايا ذات العلاقة.

مادة (4)

تلغى كافة المراسيم السابقة المتعلقة بهذا الشأن.

مادة (5)

على الجهات المختصة كافة، كل في فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله: 2007/3/2م

محمود عباس
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
القائد الأعلى للقوات الفلسطينية

¹ قبل إصدار هذا القرار في الجريدة الرسمية، قد تغيرت التطورات السياسية على الأرض. لكن لقد تم تطبيق هذا القرار فعلياً ما بين تاريخ إصداره و 23 حزيران 2007 عندما تم حل مجلس الأمن القومي بمرسوم رئاسي.